



الأمم
المتحدة

UNEP/MC/COP.5/Dec.6

Distr.: General
24 November 2023

Arabic
Original: English

اتفاقية
ميناماتا
بشأن الزئبق



مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق
الاجتماع الخامس

جنيف، 30 تشرين الأول/أكتوبر-3 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق في اجتماعه الخامس

المقرر ا م-6/5: معلومات عن الجدوى الاقتصادية والتقنية للمواد الحفازة الخالية من الزئبق في إنتاج مونومر كلوريد الفينيل

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى الالتزام المنصوص عليه في الفقرة 3 من المادة 5 من اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق بأن يتخذ كل طرف تدابير لتقييد استخدام الزئبق أو مركبات الزئبق في العمليات المدرجة في الجزء الثاني من المرفق باء، والتي تشمل، في حالة إنتاج مونومر كلوريد الفينيل، إبلاغ مؤتمر الأطراف بشأن جهود الطرف لتطوير و/أو تحديد البدائل والتخلص التدريجي من استخدام الزئبق عملاً بالمادة 21،

وإن يشير أيضاً إلى الالتزام المنصوص عليه في الفقرة الفرعية 5 (ج) من المادة 5 من الاتفاقية، بأن يسعى كل طرف ذي صلة إلى تحديد المرافق الموجودة داخل أراضيه التي تستخدم الزئبق أو مركبات الزئبق في العمليات المدرجة في المرفق باء، والتي تشمل إنتاج مونومر كلوريد الفينيل، وموافاة الأمانة بمعلومات عن عدد وأنواع هذه المرافق وبتقدير للكمية السنوية من مركبات الزئبق المستخدمة في تلك المرافق،

وإن يشير كذلك إلى أنه ينبغي للأمانة، وفقاً للفقرة 4 من المادة 5 من الاتفاقية، أن تتيح للجمهور المعلومات التي تقدمها الأطراف عن العمليات التي تستخدم الزئبق أو مركبات الزئبق وبدائلها، فضلاً عن المعلومات الأخرى ذات الصلة،

وإن يشير إلى أنه بموجب الفقرة 8 من المادة 5 من الاتفاقية، تشجّع الأطراف على تبادل المعلومات بشأن البدائل الخالية من الزئبق المجدية اقتصادياً وتقنياً فيما يتعلق بعمليات التصنيع المدرجة في المرفق باء؛ وأنه بموجب الفقرة الفرعية 1 (ج) '2' من المادة 17 من الاتفاقية، يعمل كل طرف على تيسير تبادل المعلومات عن البدائل المجدية تقنياً واقتصادياً لعمليات التصنيع التي يستخدم فيها الزئبق أو مركبات الزئبق؛ وأن تيسر الأمانة، بموجب الفقرة 3 من المادة 17، التعاون على صعيد تبادل تلك المعلومات، وكذلك مع المنظمات ذات الصلة، بما فيها أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والمبادرات الدولية الأخرى، وبأن تلك المعلومات ينبغي أن تشمل أيضاً

المعلومات المقدمة من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي لديها خبرة في مجال الزئبق، ومن المؤسسات الوطنية والدولية التي تتمتع بتلك الخبرة،

1- يدعو الأطراف والمنظمات ذات الصلة إلى أن تقدم، بحلول 31 آذار/مارس 2025، على أساس طوعي، معلومات إلى الأمانة عن البدائل المجدية تقنياً واقتصادياً لاستخدام الزئبق ومركبات الزئبق في إنتاج مونومر كلوريد الفينيل، وفقاً للفقرة 8 من المادة 5 والفقرة 1 من المادة 17 من الاتفاقية؛

2- يطلب إلى الأمانة أن تُعد، رهناً بتوافر الموارد، تقريراً لينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عن الجدوى التقنية والاقتصادية للمواد الحفازة الخالية من الزئبق المستخدمة في إنتاج مونومر كلوريد الفينيل، بما في ذلك معلومات عن الخبرات المكتسبة في التحول إلى المواد الحفازة الخالية من الزئبق، بالاعتماد على:

(أ) التقارير والمعلومات التي تقدمها الأطراف بموجب المادة 5 من الاتفاقية؛

(ب) المعلومات التي تقدمها بموجب المادة 17 من الاتفاقية، الأطراف والمنظمات ذات الصلة، بما فيها قطاع إنتاج مونومر كلوريد الفينيل، وموردو المحفزات الخالية من الزئبق لإنتاج مونومر كلوريد الفينيل، وأصحاب المصلحة الآخرون ذوو الصلة.